

لوتعرض نتيجة امتحان الدبلوم على وزير المعارف العمومية لاعتمادها قبل إعلانها.

قاعدة ٢ - تهلتي المادة ١٥ من المرسوم بقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٣٥

قاعدة ٣ - هللى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به ابتداء من السنة المدرسية ١٩٤١-١٩٤٢

قاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقراره فى ٢٦ ربيع الثانى سنة ١٣٦١ (١٢ مايو سنة ١٩٤٢)

قاروق

قاصر حضرة قاصب قلاللة

قئيس قجلس الوزراء

قمصطفى القناس

قوزير القعارف القعمومية

قأحد ققبيب القملالى

قانون رقم ١١ لسنة ١٩٤٢

قبتعديل نسبة الدرجات الواجب الحصول عليها للنجاح وبتنظيم دخول امتحان الدور الثانى فى كليات جامعة قواد الأزل

قنحن ققاروق قالأول ملك ققصر

ققرر مجلس الشيوخ وقجلس القواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

قاعدة ١ - هللى كليات جامعة قواد الأزل التى يشترط للنجاح فى امتحاناتها الحصول على نهاية صغرى قدرها ٦٠ ٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات وفى مدرسة الطب البيطرى تخفض هذه النسبة إلى ٥٠ ٪ فى امتحانات القتل وتبقى النسب المشروطة للنجاح فى الامتحانات النهائية وامتحان القتل بقسمى الآثار لكلية الآداب كما هى مقررة فى القوانين واللوائح المعمول بها .

قاعدة ٧ - هللى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به ابتداء من السنة المدرسية ١٩٤١ - ١٩٤٢

قاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقراره فى ٢٦ ربيع الثانى سنة ١٣٦١ (١٢ مايو سنة ١٩٤٢)

قاروق

ققاصر حضرة قاصب قلاللة

قئيس قجلس الوزراء

قمصطفى القناس

قوزير القعارف القعمومية

قأحد ققبيب القملالى

قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٢

قبتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٣٥ بوضع لائحة لمدارس التجارة المتوسطة

قنحن ققاروق قالأول ملك ققصر

ققرر مجلس الشيوخ وقجلس القواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

قاعدة ١ - ققعدل المادة ١٤ من المرسوم بقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٣٥ بوضع لائحة لمدارس التجارة المتوسطة المعدلة بالقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٣٧ بقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٤١ على الوجه الآتى :

قاعدة ١٤ - ققعدل الامتحان كل سنة على دورين : أحدهما فى نهاية السنة المدرسية والثانى قبل افتتاح الدراسة فى السنة التالية فى المواعيد التى يقررها وزير المعارف العمومية .

قويسم بدخول امتحان الدور الثانى للتلاميذ الذين دخلوا امتحان الدور الأول ورسبوا فيه أو تخلفوا عنه فى كل المواد أو فى بعضها لعذر قهرى .

قويتعنون فيما رسبوا فيه أو تخلفوا عنه .

قمرأه فى حالة الرسوب فى مجموعة يتمتن التلميذ فى مادة أو أكثر ورسب منه المجموعة على حسب اختياره بشرط أن يشمل الامتحان المواد التى رسب فيها أو تخلف عنها .

قويسم للتاجمين فى كل من دورى الامتحان ترتيب خاص .